رابط المادة على منصة باحث

هل يصح للجنب أن يصلي بتيمم صلاة الفجر خوفاً من استعمال الماء الذي غالباً ما يضره؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هل يصح لجنبي ان يصلي بتيمم صلاة الفجر خوفا من استعمال الماء الذي غالبا ما يضر ذلك الرجل السائل ثم اذا كان الوقت شتاء بالذات ام لا بد من الاغتسال ثم الصلاة؟ جزاكم الله خيرا. اذا كان الماء بارد جدا ويخاف على نفسه منه - 00:00:00

وليس عنده ما يسخنه به ليس عنده ما يسخنه به من وسائل تخييم الحطب او او الغاز او الكهرباء او شيء من المسخنات والخطر شديد ويخشى على نفسه فلا بأس ان يتجنن عن الجنابة ويصلي لان عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه كان قائدا لبعض واصابه احتلال - 00:00:20

وكان الماء واردا جدا فتيمم وصلى لاصحابه فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكروا له ذلك اقره على ذلك عليه الصلاة والسلام وكذلك اذا كان الانسان في البلد ولكنه مريض ويخشى اذا اذا اغتسل بالماء ان يزيد به المرض - 00:00:40

ونصحه الطبيب في ترك الاغتسال بالماء فانه يصوم ويصلي قوله تعالى وما زال عليكم في الدين من حرف. قال تعالى وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم الى الغاية او لمستم النساء فلن تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا. المريض اذا خاف على نفسه بالشمال الماء مرضا او - 00:01:00

المرض الذي فيه او نصحه الطبيب بتجنب الناس فانه يتيمم ويصلي والحمد لله. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:20